كثقة ثبت او ثبت حجة ولو اعدته اي اللفظ الواحد
كثقة ثقة او ثبت ثبت لان التاكيد الحاصل بالتكرار فيه زيادة
على الكلام الخالي منه وعلى هذا فما زاد على مرتين مثلا يكون اعلى منها
كقول ابن سعد في شعبة ثقة مامون ثبت حجة صاحب حديث
واكثر ما وقفنا عليه من ذلك قول ابن عيينة ثنا عمرو بن دينار
وكان ثقة ثقة تسع مرات وكانه سكت لانقطاع نفسه ثم يليه
ما هو المرتبة الاولى عند ابن ابي حاتم وتبعه ابن الصلاح والثانية
عند الناظم والرابعة بالنسبة لما قررناه ثقة او ثبت بسكون الموحدة
الثابت القلب واللسان والكتاب والحجة واما بالفتح فما يثبت فيه
المحدث مسموعه مع اسماء المشاركين له فيه لانه كالحجة عند
الشخص لسماعه وسماع غيره ومن صيغ هذه المرتبة كانه مصحف
او فلان متقن او حجة او اذا عزوا بنقل هم اي الثلاثة مع التنوين
وان اتزن مع تركه بالقطع اي نسب الائمة الحفظ او نسبوا
ضبطا للعدل كان يقال فيه حافظ او ضابط اذ مجرد الوصف
بكل منهما غير كاف في التوثيق بل بين العدل وبينهما عموم وخصوص
من وجه لانه يوجد بدونهما ويوجدان بدونه وتوجد الثلاثة
ويدل لذلك ان ابن ابي حاتم سال ابا زرعة عن رجل فقال حافظ
فقال له اهو صدوق وكان ابو ايوب سليمان بن داود الشاذكوني
من الحفاظ الكبار الا انه كان يتهم بشرب النبيذ وبالوضع حتى قال
البخاري هو اضعف عندي من كل ضعيف وروي بعد موته
في النوم فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي فقيل بماذا قال كنت
في طريق اصبهان فاخذني مطر وكان معي كتب ولم اكن تحت
سقف ولا شيء فانكببت على كتبي حتى اصبحت وهدأ المطر

نفغر

فغفر لي بذلك في اخرين والظاهر ان مجرد الوصف بالاتقان
كذلك قياسا على الضبط اذ هما متقاربان لا يزيد الاتقان كذلك
قياسا على الضبط اذ هما متقاربان لا يزيد الاتقان على الضبط سوى
اشعاره بمزيد الضبط وصنيع ابن ابي حاتم يشعر به فانه قال اذا
قيل للواحد انه ثقة او متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه حيث
اردف المتقن بثبت المقتضي للعدالة بدون او والتي عبر بها في
غيرها وحينئذ فلا يعترض على ابن الصلاح لانها فيما يظهر كما قررناه
ليست مستقلة وكذا لم يقع في كلامه لفظ الحجة وما بعدها بل
الثلاثة من زيادات ابن الصلاح مع تفاوتها وكلام ابي داود
يقتضي ان الحجة اقوى من الثقة وذلك ان الآجري ساله عن سليمان
ابن بنت شرحبيل فقال ثقة يخطئ كما يخطئ الناس قال الآجري
فقلت هو حجة قال الحجة احمد بن حنبل وكذا قال عثمان بن ابي
شيبة في احمد بن عبد الله بن يونس ثقة وليس بحجة وقال ابن
معين في محمد بن اسحاق ثقة وليس بحجة وفي ابي اويس صدوق
وليس بحجة وكان لهذه النكتة قدمها الخطيب حيث قال ارفع
العبارات ان يقال حجة او ثقة ثم ان ما تقدم من ان الوصف بالضبط
والحفظ وكذا الاتقان لا بد ان يكون في عدل هو حيث لم يصرح بذلك
الامام به اذ لو صرح به كان اعلى ولذا ادرج شيخنا عدلا ضابطا
في التي قبلها وخالف الذهبي فعد حافظا ثقة من هذه وادرج
في الفاظها اماما فقط وجعل ثقة وقوي الحديث وصحيحه وجيد
المعرفة مرتبة اخرى وفيه نظر ولا بد في اخرها ايضا ان يكون
لعدل ويلي هذه المرتبة خامسة وهي قولهم ليس به باس
او لا باس به او صدوق وصف بالصدق على طريق المبالغة

Copyright © King Saud University